الأولى للاستثمار
FIRST INVESTMENT
Integration & Creativity شمولية وابتكار

التاريخ :4 ديسمبر 2023
الإشارة : ش أ / 23/12/388

**السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين**
دولة الكويت

تحية طيبة وبعد،

**الموضوع: إفصاح مكمل عن معلومات جوهرية**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، والتزامًا بتعليمات هيئة أسواق المال – الواردة في اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم الأوراق المالية وتعديلاته ، والكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية )، مرفق طيه نموذج الإفصاح المكمل بخصوص معلومات جوهرية .

شاكرين لكم حسن تعاونكم،
وتفضلوا بقبول فائق التحية،،،

**محمد غيث الطيار**
**الرئيس التنفيذي**

- نسخة لهيئة أسواق المال – مدير إدارة الإفصاح.

الأولى للاستثمار
FIRST INVESTMENT
Integration & Creativity شمولية وابتكار

# نموذج إفصاح مكمل

| | |
|---|---|
| التاريخ | 04 /12/ 2023 |
| إسم الشركة المدرجة | الشركة الأولى للاستثمار (مساهمة عامة) |
| عنوان الإفصاح | إفصاح مكمل بخصوص الحماية القانونية |
| تاريخ الإفصاح السابق | 2023/09/07 |
| التطور الحاصل على الإفصاح | بالإشارة إلى إفصاحنا السابق وإلى محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية المنعقدة بتاريخ 17 إبريل 2023 بخصوص التقدم بطلب الحماية القانونية، نود الإفادة بأنه قد صدر بتاريخ 2023/12/03 قرار من المحكمة الكلية – إدارة الإفلاس في الطلب رقم 23/1 تسوية وقائية، الرقم الآلي : 231629230 – مرفق نسخة منه - ينص بالآتي :<br>تمديد فترة وقف كافة المطالبات القضائية وإجراءات التنفيذ المتخذة ضد (الشركة الأولى للإستثمار) لمدة شهر ابتداءا من تاريخ 2023/12/7، وعلى إدارة الإفلاس إخطار الشركة المدينة والدائنين ولجنة الإفلاس بهذا القرار وفقا للمادة(55) من قانون الإفلاس رقم 2020/7، ونشره في الجريدة الرسمية والإفصاح عنه في بورصة الكويت للأوراق المالية . مع مخاطبة الشركة المدينة بسرعة إعداد مقترح التسوية الوقائية خلال الميعاد المقرر قانوناً . |
| الأثر المالي للتطور الحاصل (إن وجد) | لا يوجد أثر مالي . |

# ( قـــــــــرار )

**في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/١٢/٣ بمقر إدارة الإفلاس**

**بعضوية الأستاذ/ بندر الظفيري قاضي الإفلاس**

**وبحضور الأستاذ/ عبدالعزيز العتيق أمين الســـــر**

**في الطلب/الدعوى رقم ٢٠٢٣/١ تسوية وقائية**

**المقيد بالرقم الآتي:** | ٢ | ٣ | ١ | ٦ | ٢ | ٩ | ٢ | ٣ | ٠ |

| | |
|---|---|
| المقدم من | شركة الأولى للاستثمار |
| ضـــــد | شركة أمجاد القابضة وآخرين |

**بعد الاطلاع على أوراق الطلب:**

حيث يخلص وجيز الواقعة فيما جاء بقرار قاضي الإفلاس الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٧، بافتتاح إجراءات التسوية الوقائية بشأن الطلب المقدم من المدين (شركة الأولى للاستثمار)، مع وقف كافة المطالبات القضائية وإجراءات التنفيذ المتخذة ضدها لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ هذا القرار.

وحيث تقدم وكيل الشركة الطالبة بطلب تمديد مدة وقف المطالبات لمدة شهر يبدأ اعتبارا من تاريخ انتهاء مدة وقف المطالبات الأولى والتي تنتهي بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٦، لتبدأ المدة الجديدة اعتبارا من تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧ ولمدة شهر، وذلك تأسيسا على أن الشركة ما زالت في مرحلة إعداد مقترح التسوية الوقائية.

**السند القانوني:**

وحيث أنه من المقرر بنص المادتين (١، ٦١) من قانون الإفلاس رقم ٢٠٢٠/٧١ أنه:" في تطبيق أحكام هذا القانون، يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى الموضح قرين كل منها: ..وقف المطالبات: وقف أي دعوى أو إجراء تنفيذي يكون مقام ضـــد المدين متى كان متعلقا بأمواله أو ديونه..". " يترتب على صدور قرار افتتاح إجراءات التسوية الوقائية وقف المطالبات لمدة الثلاثة أشهر اللاحقة لتاريخ صدور

عملا بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقا لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

Scanned with CamScanner

القرار، ولقاضـــي الإفلاس بناء على طلب المدين أن يمدد مدة وقف المطالبات لمرة أو أكثر على ألا تزيد في كل مرة على شهر، وفي جميع الأحوال يجب ألا تزيد مدة وقف المطلبات عن ستة أشهر. وتقوم إدارة الإفلاس بناء على طلب المدين بتزويده بشـــهادة بوقف المطالبات ومدة الوقف". وعلى هدي المواد (١، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٥٥، ٦٢، ٧٠، ٧٣) من ذات القانون.

**لذلك قررنا الآتي:**

تمديد فترة وقف كافة المطالبات القضائية وإجراءات التنفيذ المتخذة ضد (شركة الأولى للاستثمار) لمدة شهر ابتداء من تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧. وعلى إدارة الإفلاس إخطار الشركة المدينة والدائنين ولجنة الإفلاس بهذا القرار وفقا للمادة (٥٥) من قانون الإفلاس رقم ٢٠٢٠/٧١، ونشره في الجريدة الرسمية والافصاح عنه في بورصة الكويت للأوراق المالية. مع مخاطبة الشركة المدينة بسرعة إعداد مقترح التسوية الوقائية خلال الميعاد المقرر قانونا.

أمين السر
عبدالعزيز العتيق

قاضي الإفلاس
بندر مجلاد الظفيري

تحريرا في ٢٠٢٣/١٢/٣

قاضي الإفلاس
بندر مجلاد الظفيري

عملا بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقا لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

Scanned with CamScanner